

## 9853 - حكم من طلق زوجته طلقة وتزوجت بغيره، ثم طلقها وعادت للأول - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول اذا طلق الرجل زوجته طلقة ثم تزوجها رجل اخر بعد انقضاء العدة ثم طلقها فتزوجها زوجها الاول ثم طلقها طلقتين فهل تحسب الطلقة الاولى وتصبح ثلاث طلاقات؟ ام انهما طلقتان فقط؟ جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فان الرجل اذا طلق زوجته طلقة او طلقتين ثم عقد عليها بعد ذلك - [00:00:26](#)

بعد خروجها من العدة او بعد زوج اخر فانها ترجع بما بقي فقط ترجعي اليها بماذا كان طلقها طلقة يبقى لها طلقتها من كان مطلقها طلقتين يبقى لها واحدة نعم - [00:00:45](#)

بارك الله فيكم واحسن اليكم. اذا لا تأثير لذكلكم الزواج على عدد الطلاقات. لا يؤثر. لا يؤثر. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:01](#)